"الأحلافُ والمواثيق ودورها في حماية الدعوة الإسلامية".

(5. قبل الهجرة - 1. هجري)

Tribal alliances and pacts and their role in protecting the Islamic call.

(5.BH-1.AH)

✍اسم ولقب المؤلف: احسين حمد احسين محمود الفقيه

الدرجة العلمية والوظيفة: محاضر. جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية، كلية التاريخ والحضارة، قسم الحضارة.

البريد الإلكتروني: *ahsein.mahmoud@ius.edu.ly*

https://orcid.org/0000-0003-2143-138X

تاريخ استقبال البحث: 2026/04/24م، تاريخ القبول: 2026/05/12م

الملخص باللغة العربية:

يناقش هذا البحث موضوع الأحلاف والمواثيق ودورها في حماية الدعوة الإسلامية في عصر النبي ﷺ، ويبُرز كيف استُخدمت هذه الأحلاف كوسيلة اجتماعية لحماية الرسالة الإسلامية ونشرها في بيئة قبلية كانت تقوم على العصبية والتحالفات. وقد بيّن البحث أن التحالفات لم تكن ظاهرة جديدة في المجتمع العربي، بل كانت جزءًا من بنيته الاجتماعية والسياسية قبل الإسلام، إلا أن الإسلام أعاد توجيهها نحو مقاصد العدل ونصرة المظلوم والتعاون على البر والتقوى.

وتناول البحث عدداً من النماذج التاريخية المهمة لهذه الأحلاف، منها مشاركة النبي ﷺ في حلف الفضول في الجاهلية، والذي كان نموذجاً للتحالف القائم على نصرة المظلوم وإقامة العدل، كما تناول "حلف الصحيفة" الذي عقدته قريش ضد بني هاشم وبني عبد

المطلب في محاولة للضغط على النبي ﷺ وإيقاف دعوته، وهو مثال على التحالف القائم على الظلم والعدوان.

كما عرض البحث لتحالف النبي ﷺ مع النجاشي ملك الحبشة الذي وفر الحماية للمهاجرين المسلمين في الحبشة، وكان لذلك أثر كبير في استمرار الدعوة الإسلامية في مراحلها الأولى. وتناول كذلك "بيعة العقبة" التي مثّلت تحالفًا ومواثيقًا بين النبي ﷺ والأنصار، وأسست لمرحلة جديدة من مراحل الدعوة تمثلت في قيام الدولة الإسلامية في المدينة.

كما ناقش البحث مبدأ التحالف بين المهاجرين والأنصار في المدينة، والذي تجلّى في المؤاخاة بينهم، بما يعكس مفهوم التضامن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي الناشئ.

ويخلص البحث إلى أن الأحلاف في الإسلام لم تُلغَ مطلقاً، وإنما أُبطلت الأحلاف القائمة على الظلم والعدوان، بينما أُقِرَّت الأحلاف القائمة على التعاون على الخير ونصرة الحق، وهو ما أسهم في حماية الدعوة الإسلامية وتعزيز انتشارها في مراحلها الأولى.

الكلمات المفتاحية: التاريخ الإسلامي - صدر الإسلام - السيرة النبوية - التحالف في الإسلام.

Research summary:

This study examines the role of tribal alliances in protecting and supporting the Islamic call during the time of the Prophet Muhammad (peace be upon him). It highlights how alliances functioned as an important social and political mechanism within the tribal structure of Arabian society, which relied heavily on solidarity and mutual support among tribes.

The study demonstrates that alliances were not a new phenomenon introduced by Islam; rather, they were deeply rooted in pre-Islamic Arab society. However, Islam reoriented these alliances toward justice, the protection of the oppressed, and cooperation in righteousness and piety.

The research discusses several historical examples of such alliances, including the Hilf al-Fudul, in which the Prophet participated during the pre-Islamic period. This alliance represented a moral pact aimed at supporting justice and defending the oppressed. In contrast, the study also examines the Pact of the Boycott (Sahifa), which was established by the Quraysh against Banu Hashim and Banu al-Muttalib in an attempt to isolate the Prophet and suppress his message.

The research also explores the alliance between the Prophet and the Negus (Najashi), the King of Abyssinia, who provided protection and refuge to Muslim migrants, thus contributing significantly to the survival of the early Muslim community.

Furthermore, the study highlights the Pledge of Aqabah, which represented a major political and social alliance between the Prophet and the Ansar of Medina. This alliance laid the foundation for the establishment of the Islamic state in Medina.

Finally, the study discusses the brotherhood established between the Muhajirun and the Ansar, which reflected a form of social and political solidarity within the early Islamic society.

The study concludes that Islam did not completely abolish alliances; rather, it rejected those based on injustice and aggression while approving alliances founded on justice, cooperation, and the support of truth. These alliances played a crucial role in protecting and spreading the Islamic message during its early stages.

Keywords :

Islamic History - Early Islam - The Prophet's Biography - Alliances in Islam.

مقدمة

تتمحور **أسباب اختيار الموضوع** في النقاط التالية:

- التأصيل الشرعي للعمل السياسي: بيان مشروعية التحالفات والمواثيق في الإسلام عبر رصد وتتبع الممارسة النبوية وتطبيقاتها العملية.
- رصد التحولات الاستراتيجية؛ وتتبع منحنى تطور العمل الدبلوماسي النبوي من مرحلة "طلب الحماية" في مكة إلى مرحلة "السيادة وتأسيس الدولة" في المدينة المنورة.
- الحاجة الملحّة لفقه العلاقات الدولية، ومعالجة إشكاليات التعاون مع القوى الخارجية في الفكر المعاصر عبر استحضار النماذج النبوية مع الأمم الأخرى.

وتهدف هذه الدراسة إلى تفسير مفهوم "الحلف" والتمييز بين أحلاف الجاهلية القائمة على العصبية وأحلاف الإسلام القائمة على البر والتقوى. وإبراز القيم الأخلاقية والإنسانية التي حكمت التحالفات النبوية حتى في أحلك ظروف الصراع والحصار.

أما عن **المنهج المتبع في الدراسة** فقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاسترادي التاريخي في تتبع وقائع الأحلاف في السيرة، مع استخدام المنهج التحليلي الاستنباطي لاستخراج القواعد السياسية والفقهية من نصوص المصادر التاريخية والأحاديث الشريفة، وربطها بالواقع الاستراتيجي المعاصر من خلال تحليل نصوص استشراف المستقبل.

تُعدّ الأحلاف والمواثيق من الظواهر الاجتماعية الراسخة في المجتمع العربي قبل الإسلام، إذ قامت العلاقات بين القبائل على أساس التضامن والتحالفات التي تهدف إلى تحقيق الحماية والدفاع المشترك وحفظ المصالح. وقد شكّلت هذه الأحلاف إطارًا مهمًّا لتنظيم العلاقات بين القبائل في بيئة يسودها النظام القبلي وتغيب فيها السلطة المركزية. ومع ظهور الدعوة الإسلامية واجه النبي ﷺ وأصحابه تحديات كبيرة تمثلت في معارضة قريش واضطهاد المسلمين، الأمر الذي جعل مسألة التحالفات السياسية والاجتماعية ذات أهمية بالغة في حماية الدعوة الإسلامية وضمان استمرارها. وقد تعامل الإسلام مع نظام الأحلاف تعاملاً واقعيًّا؛ فلم يُلغِه مطلقًا، وإنما أعاد توجيهه بما يتفق مع مبادئ العدل ونصرة المظلوم والتعاون على البر والتقوى. وقد شهدت سيرة النبي ﷺ عددًا من النماذج

المهمة لهذه الأحلاف، سواء في المرحلة المَكِّيَّة أو المدنية، مثل "حلف الفضول" الذي قام على نصرة المظلوم، وتحالف النبي ﷺ مع النجاشي الذي وفّر الحماية للمسلمين في الحبشة، وبيعة العقبة التي مثّلت أساس التحالف بين النبي ﷺ والأنصار في المدينة، إضافة إلى المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار التي أسست مجتمعًا إسلاميًّا متماسكًا.

ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على دور الأحلاف والمواثيق في حماية الدعوة الإسلامية في مراحلها الأولى، وبيان كيف أسهمت هذه التحالفات في دعم الرسالة الإسلامية وتوفير البيئة المناسبة لانتشارها وترسيخها.

المبحث الأول:

الحِلْفُ لُغَةً ومُصْطَلَحًا:

لُغَةً:

يقول الفراهيدي في باب الحاء واللام والفاء، حَلَفَ: الحَلْفُ والحَلِفُ في القَسَم، الواحدة حَلْفَة، ويقال: مَحْلُوفةً بالله ما قال ذاك، يُنصَبُ على ضمير يحلف بالله محلوفةً أي قَسَمًا فالمحلوفة هي القَسَم.[1] وحالَفَ فلانٌ فلانًا، فهو حَليفُه، وبينَهما حِلْفٌ لأنَّهُما تَحالَفا بالأَيْمانِ أن يَفيَ كُلٌّ لكُلٍّ، فلمّا لَزِمَ ذلكَ عندهم في الأحلاف التي في العشائر والقبائل صارَ كل شيءٍ لَزِمَ شيئًا لم يُفارقْه حَليفَه، حتى يقال: فلانٌ حَليفُ الجُودِ وحليف الإكثار وحليف الإقلال.[2]

وعند ابن دريد: حَلَفَ، والحِلْفُ من قولهم: حَلَفْتُ لَه. وتَحَالَفَ القوم مُحَالَفَةً إذا تحالفوا على النُّصْرَة وأنا حَلِيفٌ لَهُم والجَمْعُ حُلَفَاء.[3]

---

[1] الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (المتوفى: 170هـ): **كتاب العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (بيروت، د.ت) ج3/ص231، 232.

[2] الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور (المتوفى: 370هـ): **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 2001م) ج5/ص43، 44.

[3] ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي (المتوفى: 321هـ): **جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين (بيروت، 1987م) ج1/ص554. **كذلك** ابن منظور، محمد بن مكرم بن على أبو

حَلَفَ أي أقسم، يَحْلِفُ حِلْفًا وحِلْفًا ومَحْلوفًا. وهو أحد ما جاء من المصادر على مفعول، مثل المجلود، والمعقول، والميسور، والمعسور. وأحلَفْتُهُ أنا وحَلَّفْتُهُ واسْتَحْلَفْتُهُ، كلُّه بمعنىً. والحِلْفُ بالكسر: العَهدُ يكون بين القوم. وقد حَالَفَهُ، أي عَاهَدَه. وتَحالَفوا، أي تَعَاهَدوا. وفي الحديث أنّه ﷺ "حالَفَ بين قريش والأنصار"، يعني آخَى بينهم، لانه لاحلف في الاسلام. والاحلاف الذين في شعر زهير، هم أسد وغطفان، لانهم تحالفوا على التناصر. والأحلاف أيضًا: قوم من ثقيف، لأن ثقيفًا فرقتان: بنو مالك، والأحلاف. والحَلِيفُ: المُحالِف. ويقال لبني أسدٍ وطيئ: الحليفان. ويقال أيضًا لفزارة ولأسد: حليفان، لأن خزاعة لما أجْلَت بنى أسد عن الحرم خرجت فحالفت طيئًا ثم حالفت بنى فزارة.[1]

يقول الإمام اللغوي الفقيه أبو منصور: والحُلَفَاءُ هم الذين تعاقدوا على التَّناصر والتمالؤ على من خالفهم. وبهذا التعريف فقد يكون الحِلْفُ بين جماعتين إسلاميتين. وقد يكون بين الجماعة الإسلامية وأي تجمع حتى ولو كان كافرًا للتناصر على عدو ثالث.[2]

المبحث الثاني:

نبوءة الرسول ﷺ في تحالف المسلمين مع الروم

تُمثل أحاديث الفتن والملاحم مادةً خصبةً للقراءة التاريخية واستشراف التحولات في العلاقات الدولية بين الشرق والغرب؛ ومن أبرز تلك النصوص ما أورده ابن حبان وأبو داود في التنبؤ بتحالفٍ عسكري بين المسلمين والروم. لا يقف هذا الحديث عند حدود الإخبار الغيبي، بل يضعنا أمام تحليلٍ عميق لطبيعة "التحالفات" التي تفرضها المصالح المشتركة ضد عدوٍ ثالث، وما يتبع ذلك من تداخلٍ في الولاءات والمواقف. وهذا ما يتبين من خلال نص الحديث النبوي التالي:

الفضل الإفريقى (المتوفى: 711.هـ) **لسان العرب**، دار صادر، الطبعة: الثالثة (بيروت، 1414هـ) ج9/ص54،53.

[1] الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (المتوفى: 393.هـ) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، الطبعة: الرابعة (بيروت، 1987م) ج4/ص1346.

[2] الغضبان، منير محمد: **التحالف السياسي في الإسلام**، مكتبة المنار (الزقاء، 1982م) ص 6.

6709 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، وَمِلْنَا مَعَهُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، أَنَّ ذَا مِخْبَرِ ابْنَ أَخِي النَّجَاشِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، حَتَّى تَغْزُوا أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتُنْصَرُونَ وَتَسْلَمُونَ وَتَغْنَمُونَ، حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ، فَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الرُّومِ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، وَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بَلِ اللَّهُ غَلَبَ، وَيَتَدَاوَلُونَهَا وَصَلِيبُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَيْرُ بَعِيدٍ فَيَثُورُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَدُقُّهُ، وَيَثُورُونَ إِلَى كَاسِرِ صَلِيبِهِمْ فَيَضْرِبُونَ عُنُقَهُ، وَيَثُورُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ، فَيُكْرِمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ بِالشَّهَادَةِ، فَيَأْتُونَ مَلِكَهُمْ فَيَقُولُونَ: كَفَيْنَاكَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ، فَيَأْتُونَ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا**».[1]

المبحث الثالث:

أحلاف الرسول ﷺ في العصر الجاهلي:

"حِلْفُ الفُضول"

كان أوَّلَ عهدٍ لرسول الله ﷺ بالتحالف، ما ورد في الحديث الشريف: - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "**شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ مَعَ عُمُومَتِي وَأَنَا غُلامٌ، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَأَنِّي أَنْكُثُهُ**".[2]

لا حلف في الإسلام، وما كان فيه في الجاهليَّة على نصر المَظْلُوم وصِلَة الأرحَام، كحلف المُطَيِّبِيْنَ وما جرى مجراه، فهو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: وأيَّما

---

[1] ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد البُستي (المتوفى: 354.هـ): **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية (بيروت، 1414هـ-1993م) رقم الحديث: 6709، ج15/ص102. **كذلك** أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِستاني (المتوفى: 275هـ): **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية (بيروت، د.ت) ج4/ص109.

[2] ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241.هـ): **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى (بيروت، 1421هـ-2001م) ج3/ص193.

حِلْفٌ كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّة، يريد من المُعاقدة على الخير والنصر للحق وبذلك تآلف الحديثان. وقد حَالَفَ رسول الله ﷺ في الإسلام بين قُرَيْش والأنصار حتى آخى بينهم، وهذا هو الحِلْفُ الذي يَقْتَضِيهِ الإسلام؛ والممنوع منه ما خَالَفَ حُكم الإسلام، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من المطيبين، وكان عمر من الأحلاف. قال ابن الأعرابي في بعض ذلك: الأحلاف سِت قبائل: عبد الدَّار وجُمح وسَهم ومخزوم وعُدي وكَعب، سُمّوا بذلك لإنه لما أرادت بنو عبد منَاف أَخذ ما في أَيدي عبد الدَّار من الحِجابة والوِفادة والقِرى والسِّقاية وأبت عبد الدَّار، عقد كل قوم على أَمرهم حلفًا مؤكدًا على أَن لا يتخاذلوا، فأخرجت بنو عبد الدَّار جَفْنَةً مملؤة طيبًا، فوضعتها لأحلافهم فِي المسجد عند الكعبة، ثم غمس القوم أيديهم فيها، وتعاقدت بنو عبد الدَّار وحلفاؤها حلفًا آخر مؤكدًا على أَن لا يتخاذلوا فَسُمُّوا الأحلاف.[1]

ووجه الاستدلال بهذا الحديث كما قال العلماء: أن ما أَبْطَلَهُ الإسلام من التحالف هو ما كان يتعاقد عليه أهل الجاهلية من عادات قبيحة كالفتن والثارات, حتى يصيروا كالبطن الواحد من عقل الجنايات عن جناتها والميراث، فأبقى الإسلام على التحالف القائم على التناصر؛ والتعاون القائم على البر والتقوى.[2]

وهذا يدل على تمسك الرسول ﷺ بهذا الحلف لأنه كان داعمًا له بعد إعلان الدعوة للتوحيد، حيث كان يمثله عمه أبو طالب الذي دافع به عن رسول الله ﷺ عندما جاءه القرشيون يشتكون من رسول الله ﷺ. وكان هذا الحِلف امتداداً لحِلف الفضول. وهذا ما جعل القرشيون يعقدون حِلفًا آخر فيما بعد ضد بني هاشم والرسول ﷺ، يكون ناقضًا لحِلف الفضول وجامعًا لكلمة القرشيين من جديد ضد دعوة الرسول ﷺ، وهو ما يُعرف تاريخيًّا بـ "خبر الصَّحِيفَة".

---

[1] الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (المتوفى: 272.هـ): **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه**، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، الطبعة: الثانية (بيروت، 1414هـ) ج5/ص159. **كذلك** الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي (المتوفى: 488.هـ): **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السُّنة، الطبعة: الأولى (القاهرة، 1995م) ج1/ص394، 395.

[2] عنيني، محمد عزت صالح: **أحكام التحالف السياسي في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير نوقشت في قسم الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، (2008م) غير منشورة، ص 57.

المبحث الرابع:

تحالف الرسول ﷺ مع نجاشي الحبشة:

وكان تحالف رسول الله مع النجاشي من أهم العوامل التي مهدت الطريق لاستمرار الدعوة الإسلامية، فعندما لجا أصحاب رسول الله إلى بلاد الحبشة قال لهم النجاشي:

"إذهبوا فأنتم شيوم بأرضي، والشيوم: الآمنون، ومن سبكم غرم،ومن سبكم غرم، ومن سبكم غرم، ثلاثاً، ما أحب أن لي دبيراً، وأني آذيت رجلاً منكم، والدبير بلسانهم الذهب، فو الله ما أخذ الله مني الرشوة حين رد علي ملكي، فآخذ الرشوة فيه، ولا أطاع الناس في فأطيع الناس فيه".[1]

وكان كتاب النبي ﷺ إليه:

بسم الله الرحمن الرحيم.

"هذا كتاب من محمد النبي إلى النجاشي الأصحم، عظيم الحبشة. سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، لم يتخذ صاحبة ولا ولدًا وأن محمدًا عبده ورسوله، وأدعوك بدعاية الله فإني أنا رسوله، فأسلم تسلم، و «يا أَهْلَ الْكِتابِ تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ». فإن أَبَيْتَ فعليكَ إثمُ النَّصَارى قومك".[2]

وكتب النجاشي إلى رسول الله ﷺ:

"بسم الله الرحمن الرحيم إلى محمد رسول الله من النجاشي أصحمة بن أبجر سلام عليك يا نبي الله من الله ورحمة الله وبركاته الله الذي لا إله إلا هو الذي هداني إلى الإسلام أما بعد: فقد بلغني كتابك فيما ذكرت من أمر عيسى، فورب السماء والأرض إن عيسى لا يزيد على ما ذكرت حرفًا، وإنه كما قلت، وقد عرفنا ما بعثت به إلينا، وقربنا ابن

---

[1] ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (المتوفى: 151.هـ): **سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)**، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، الطبعة: الأولى (بيروت، 1398هـ/1978م) ص 216. **كذلك** ابن حبّان، محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ التميمي الدارمي البُستي (المتوفى: 354.هـ): **السيرة النبوية وأخبار الخلفاء**، صحّحه وعلق عليه: الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الكتب الثقافية، الطبعة: الثالثة (بيروت، 1417هـ) ج1/ص80.

[2] ابن إسحاق: **السيرة**، ج1/ص228.

عمك وأصحابه، وأشهد أنك رسول الله صادقًا مصدقًا، وقد بايعتك مبايعة ابن عمك، وأسلمت على يديه لله رب العالمين".[1]

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْن الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ الْمَخْزُومِيّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ، جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ النَّجَاشِيَّ، أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ تَعَالَى لا نُؤْذَى ولا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ.[2]

ولما مات النجاشي سنة 9.هـ/631.م صلى عليه النبي واستغفر له.[3]

المبحث الخامس:

"حِلْفُ الصَّحِيْفَة"

عندما رأت قريش أن الإسلام ينتشر وأن المهاجرين وجدوا مأمنًا في الحبشة، وأن حمزة وعمر قد أسلما، قرروا كتابة "الصحيفة" الظالمة للتعاهد على مقاطعة بني هاشم وبني المطلب اقتصاديًّا واجتماعيًّا. واستمر هذا الحصار لمدة 3 سنوات حتى نُقضت الصحيفة في السنة العاشرة من البعثة. وحلف الصحيفة كان من أخطر الأحلاف التي شهدتها مكة بعد بعثة النبي ﷺ، وهو على نقيض حلف الفضول، حيث تحالفت قبائل قريش ضد بني هاشم وبني عبد المطلب على أن لا يبايعوهم ولا يناكحوهم حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ، وحاصروهم في شعب أبي طالب، وكتبوا بذلك صحيفة ظالمة واشتد الأمر على من دخل في شعب أبي طالب، واستمر ذلك نحو ثلاث سنوات.[4]

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلَمّا رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَدْ نَزَلُوا بَلَدًا أَصَابُوا بِهِ أَمْنًا وَقَرَارًا، وَأَنّ النّجَاشِيّ قَدْ مَنَعَ مَنْ لَجَأَ إلَيْهِ مِنْهُمْ وَأَنّ عُمَرَ قَدْ أَسْلَمَ، فَكَانَ هُوَ وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطّلِبِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَجَعَلَ الإِسلامَ يَفْشُو فِي الْقَبَائِلِ اجْتَمَعُوا وَائْتَمَرُوا

---

[1] النيسابوري، عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الخركوشي (المتوفى: 407هـ): **شرف المصطفى**، دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى (مكة، 1424هـ) ج1/ص281.

[2] ابن إسحاق: **السيرة**، ص 334.

[3] السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (المتوفى: 581هـ): **الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام**، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 1421هـ/ 2000م) ج3/ص159.

[4] محمد عنيني، **أحكام التحالف**، ص 16.

أَنْ يَكْتُبُوا كِتَابًا يَتَعَاقَدُونَ فِيهِ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِيّ الْمُطّلِبِ، عَلَى أَنْ لا يَنْكِحُوا إلَيْهِمْ ولا يَنْكِحُوهُمْ ولا يَبِيعُوهُمْ شَيْئًا، ولا يَبْتَاعُوا مِنْهُمْ فَلَمّا اجْتَمَعُوا لِذَلِكَ كَتَبُوهُ فِي صَحِيفَةٍ ثُمّ تَعَاهَدُوا وَتَوَاثَقُوا عَلَى ذَلِكَ ثُمّ عَلّقُوا الصّحِيفَةَ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ تَوْكِيدًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَكَانَ كَاتِبُ الصّحِيفَةِ مَنْصُورَ بْنَ عِكْرِمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ عَبْدِ الدّارِ بْنِ قُصَيّ - قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَيُقَالُ النّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ - فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَشُلّ بعض أَصَابِعِهِ.[1]

وبعد ثلاث سنوات من المعاناة والجوع في شعب أبي طالب، حيث أكل بنو هاشم وبنو المطلب أوراق الشجر، لم يعد يحتمل بعض أشراف قريش هذا الظلم الصارخ، خاصة وهم يرون أبناء عمومتهم يفتك بهم الجوع. بدأت أولى خطوات النقض بتحرك هشام بن عمرو العامري، الذي كان يرسل الطعام سراً إلى الشعب، فذهب إلى زهير بن أبي أمية (ابن عمة النبي ﷺ) وقال له: "يا زهير، أقد رضيت أن تأكل الطعام وتلبس الثياب وتنكح النساء، وأخوالك حيث علمت؟".[2]

تلاقت إرادة خمسة من أشراف مكة (هشام بن عمرو، زهير بن أبي أمية، المطعم بن عدي، أبو البختري بن هشام، وزمعة بن الأسود) عند "الحجون" ليلاً، وتعاهدوا على نقض الصحيفة. وفي الصباح، تقدم زهير بن أبي أمية وطاف بالبيت، ثم نادى في الناس منكراً عليهم حصار بني هاشم، فقام أبو جهل معترضاً، لكنه فوجئ ببقية الخمسة يقومون واحداً تلو الآخر في زوايا الحرم يؤيدون زهير ويبرأون من الصحيفة.[3]

في تلك اللحظة، كان النبي ﷺ قد أخبر عمه أبا طالب بأن الله قد سلط "الأرضة" (حشرة تأكل الخشب والورق) على تلك الصحيفة الجائرة، فلم تترك فيها إلا اسم الله (**باسمك اللهم**). وعندما ذهب المطعم بن عدي ليمزق الصحيفة المعلقة داخل الكعبة،

---

[1] ابن هشام، **السيرة**، ج1/ص350. **كذلك** السهيلي، **الروض الأنف**، ج3/ص174.

[2] ابن هشام، **السيرة**، ج1/ص375.

[3] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: 774هـ): **السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)**، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت، 1395هـ-1976م) ج2/ص67.

وجدها كما وصف النبي ﷺ تماماً، مما جعل أبا جهل يهت أمام هذه الآية، وانتهى بذلك الحصار الجائر وخرج بنو هاشم من شعبهم بعد سنوات من الصمود.[1]

المبحث الخامس:

بَيْعَةُ العَقَبَة الأولى

العام 12 من البعثة النبوية

إن بيعة العقبة كانت منشأ نصرة الإسلام وانتشاره، وهي الليلة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار فيها على الإسلام وأن يؤووه وينصروه. وقد لبث النبي ﷺ عشر سنين يبحث عن "الإيواء والنصرة" في مواسم العرب (عكاظ، مجنة، منى)، ويقابله الناس بالصد والتحذير حتى صار يُشار إليه كخطرٍ يجب الحذر منه، وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين في السنة الأولى كانوا اثني عشر وفي الثانية سبعين كلهم من الأنصار رضي الله عنهم تواثقوا على الإسلام وتبايعوا عليه وتعاهدوا.

ونص الحديث ما يلي:

4251 - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُقْرِئُ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْعَدَنِيُّ، حدثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَتْبَعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسِمِ وَمَجَنَّةِ وعُكَاظٍ وَمَنَازِلِهِمْ مِنْ مِنًى «مَنْ يُؤْوِينِي، مَنْ يَنْصُرُنِي، حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالاتِ رَبِّي فَلَهُ الْجَنَّةُ؟» فَلا يَجِدُ أَحَدًا يَنْصُرُهُ ولا يُؤْوِيَهُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْحَلُ مِنْ مِصْرَ، أَوْ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى ذِي رَحِمِهِ فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ فَيَقُولُونَ لَهُ: احْذَرْ غُلامَ قُرَيْشٍ لا يَفْتِنَّنَكَ وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ مِنْ يَثْرِبَ فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسْلِمُونَ بِإِسلامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الأَنْصَارِ إلا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُظْهِرُونَ الإِسْلامَ، وَبَعَثَنَا اللَّهُ إِلَيْهِ فَائْتَمَرْنَا وَاجْتَمَعْنَا وَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ، فَرَحَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ فَوَاعَدْنَا بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ فَقَالَ لَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ: يَا ابْنَ أَخِي لَا أَدْرِي مَا هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ جَاءُوكَ إِنِّي ذُو مَعْرِفَةٍ بِأَهْلِ يَثْرِبَ فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ

[1] ابن هشام، **السيرة**، ج1/ص166 – 167.

رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ فَلَمَّا نَظَرَ الْعَبَّاسُ فِي وُجُوهِنَا قَالَ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا نَعْرِفُهُمْ، هَؤُلَاءِ أَحْدَاثٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَا نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ، وَالْكَسَلِ، وَعَلَى النَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ، وَالْيُسْرِ وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لَا تَأْخُذْكُمْ لَوْمَةُ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ، وَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ عَنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلَكُمُ الْجَنَّةُ» فَقُمْنَا نُبَايِعُهُ وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ وَهُوَ أَصْغَرُ السَّبْعِينَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ وَأَن يَعَضَّكُمُ السَّيْفُ فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَيْهَا إِذَا مَسَّتْكُمْ وَعَلَى قَتْلِ خِيَارِكُمْ وَمُفَارَقَةِ الْعَرَبِ كَافَّةً، فَخُذُوهُ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ وَإِمَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً فَذَرُوهُ فَهُوَ عُذْرٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالُوا: يَا أَسْعَدُ أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ فَوَاللَّهِ لَا نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلَا نَسْتَقِيلُهَا، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا فَأَخَذَ عَلَيْنَا لِيُعْطِيَنَا بِذَلِكَ الْجَنَّةَ «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ جَامِعٌ لِبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».[1]

بيعة العقبة الثانية

العام 13 من البعثة النبوية

ثم ظهرت نقطة التحول حين "بعث الله" أهل يثرب، فآمنوا به ونشروا الإسلام في دورهم حتى لم تبقَ دار من دور الأنصار إلا وفيها مسلمون. دفعهم هذا الإيمان والغيرة على النبي ﷺ وهو "يُطرد في جبال مكة" إلى الاجتماع والوفادة عليه في موسم الحج، حيث تمت البيعة بحضور عمه العباس بن عبد المطلب. تضمنت البيعة خمسة بنود أساسية:

1) السمع والطاعة.
2) النفقة في العُسر واليُسر.
3) الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر.
4) كلمة الحق لا تأخذهم في الله لومةَ لائم.
5) النصرة والحماية للنبي ﷺ كما يحمون أنفسهم وأهليهم، والمقابل هو "الجنة".

---

[1] ابن البيع، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (المتوفى: 405هـ): **المُستدرك على الصحيحين**، الحديث رقم: 4251، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (بيروت، 1411هـ - 1990م) ج2/ص681.

ذكر ابن الأثير أن العباس بن عبد المطلب عم النبي هو من أخذ له البيعة: "وَجَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَمَعَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ كَافِرٌ أَحَبَّ أَنْ يَتَوَثَّقَ لِابْنِ أَخِيهِ، فَكَانَ الْعَبَّاسُ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي الْخَزْرَجَ وَالْأَوْسَ بِهِ، إِنَّ مُحَمَّدًا مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ فِي عِزٍّ وَمَنَعَةٍ، وَإِنَّهُ قَدْ أَبَى إِلَّا الِانْقِطَاعَ إِلَيْكُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ وَافُونَ لَهُ بِمَا دَعَوْتُمُوهُ إِلَيْهِ وَمَانِعُوهُ فَأَنْتُمْ وَذَلِكَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ مُسْلِمُوهُ فَمِنَ الْآنَ فَدَعُوهُ فَإِنَّهُ فِي عِزٍّ وَمَنَعَةٍ".[1]

المبحث السادس:

التَّحَالُف بين المهاجرين والأنصار:

2294 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: **قُلْتُ لأنسِ بن مَالِكٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ"** فَقَالَ: **"قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِي"**.[2]

1239 - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حدثنا سُفْيَانُ، قَالَ: حدثنا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، قَالَ: **سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لا حِلْفَ فِي الإسلام"، فَأَعَادَهَا أَنَسٌ، فَقَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.** قَالَ سُفْيَانُ: "فَسَّرَتْهُ الْعُلَمَاءُ: حَالَفَ: آخَى".[3]

---

[1] ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (المتوفى: 630.هـ): **الكامل في التاريخ**، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي (بيروت، 1417هـ/1997م) ج1/ص691. **كذلك** أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب (المتوفى: 732.هـ): **المختصر في أخبار البشر**، المطبعة الحسينية المصرية (القاهرة، د.ت) ج1/ص122.

[2] البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى: 256.هـ): **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى (بيروت، 1422هـ) ج9/ص105.

[3] الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي المكي (المتوفى: 219.هـ): **مسند الحميدي**، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، دار السقا، الطبعة: الأولى (دمشق، 1996م) ج2/ص311–312. كذلك ابن حنبل، المسند، ج19/ص142. **كذلك** ابن الجوزي، جمال الدين أبو

204 - (2529) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، قَالَ: قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟» فَقَالَ أَنَسٌ: «قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ».[1]

روى ابن حبيب في كتاب "المنمق": "قال عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز الزهري: وكان مما انتهى إلينا مما جاء عن النبي صلى الله عليه من تثبيت الحلف حلف الجاهلية ومن المواقيت التي أراد أنه لا حلف بعدها، قال: قال عروة بن الزبير ورفعه إلى النبي صلى الله عليه قال: «**لا حلف في الإسلام وما كان في الجاهلية فلا يزيده الإسلام إلا شدة**».[2]

قال: وحدثني خالي عدي بن ثابت أن الأوس أرادت أن تحالف سليمًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا حلف في الإسلام ولا يزيد الإسلام حلف الجاهلية إلا شدة**». وحدث عن زيد بن أسلم عن الأعمش عن الشعبي قال قال رسول الله صلى عليه وسلم: «**لا حلف في الإسلام وحلف الجاهلية مشدود**» فهذا ما انتهى إلى عبد العزيز عن النبي صلى الله عليه وسلم في تثبيت حلف الجاهلية وتوهين حلف الإسلام، قال: أحدث بنو الغزالة من بني سليم ثم من بني بهز حدثًا في قومهم قتلوا قتيلاً ثم خرجوا فركبوا الحرة فهبطوا على أبي جليد فحالفوه وكان منزله بالستارة، فطلبهم قومهم حتى جاءوهم فمنعهم ابن أبي جليد، فقال: حالف أبي وأنا أعقل عنهم، فقال رجل من بني (ص 261) بهز: (الرجز)

جئت بها يا ابن أبي جليد * حناكلاً مثل الوبار السود**

فقال ابن أبي جليد: (الرجز)

جئت بها طامية ذراها * يحب منها كل من يراها**

الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (المتوفى: 597.هـ): **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى (بيروت، 1992م) ج3/ص70.

[1] مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ): **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، د.ت) ج4/ص1960.

[2] ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي البغدادي (المتوفى: 245.هـ): **المنمق في أخبار قريش**، تحقيق: خورشيد أحمد فاروق، عالم الكتب، الطبعة: الأولى (بيروت، 1405هـ/1985م) ص 261.

قال: فلما كان زمن عثمان رحمه الله خاصمت بهز بن أبي جليد في حلفهم وقالوا: حالفوا والنبي صلى الله عليه بمكة فهذا حلف في الإسلام، فقضى أن كل حلف كان ورسول الله ﷺ بمكة فهو جاهلي، وما كان في الهجرة فهو إسلامي وأن لا حلف في الإسلام. وقد حالف أبو ربيعة جد إسحاق بن مسلم بن أبي ربيعة العقيلي في جعفي، فادعت جعفي أن نسبه منهم، فأنكرت ذلك بنو عقيل وقالوا: حالفوا في الإسلام وأنكرت ذلك جعفي، فقالوا: بل كان حلفهم في الجاهلية فقضى عَلِيّ بن أبي طالب كَرَّمَ الله وجهه عنه: أن كل حلف كان قبل نزول «لإيلاف قريش» فهو جاهلي وكل حلف كان بعد نزولها فهو منقوض، يريد علي بن أبي طالب كَرَّمَ الله وجهه بذلك أن من عقد حلف لا يدخل في قريش بعد نزولها وهو مردود عليه، قال عبد العزيز: وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كل حلف كان قبل الحديبية فهو مشدود وكل حلف كان بعدها فهو منقوض، وذلك أن رسول الله ﷺ حين وادع قريشًا كتب بينه وبينهم وأنه من أحب أن يدخل في عهد قريش وعقدها دخل ومن أحب أن يدخل في عهد محمد ﷺ وعقده دخل، قال: وقال ابن عباس: كل حلف كان قبل نزول قول الله عز وجل: وَلِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ 4: 33، مشدود وكل حلف كان بعدها فهو منقوض، قال: وقال محمد بن عبد الرحمن بن عبد القاري: نزلت في الحلف يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ، أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ 5: 1 إلى آخر الآية، قال: وقال محمد بن علي عن أبيه عن يزيد بن ركانة، قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر قريش، ادخلوا دار الندوة ولا يدخلن أحد إلا أنتم، فقالوا: يا رسول الله! إن فينا غيرنا، قال: من؟ قالوا: عتبة بن غزوان، فقال رسول الله ﷺ: حليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم ومولى القوم منهم».[1]

ونحن نخلص إلى أن الحظر للحلف في الإسلام هو ما يقوم على الاعتداء على الآخرين وما دون ذلك فهو جائز سواء كان بين فئات من المسلمين أو كان بين المسلمين وغيرهم. فلقد حالف رسول الله ﷺ اليهود يوم دخل المدينة، ثم حاربهم قبيلة قبيلة عندما نقضوا العهد كما بقي عداء قريش مستمراً حتى السنة السادسة ثم تغيرت الخطة بعد السنة السادسة، فحالف قريشاً أو صالحها، بينما شن حربه على اليهود في خيبر. ورأيناه في الخندق يحاول شق صفوف العدو بالتعاقد مع غطفان حلفاء قريش؛ على أن يعطيهم ثلث ثمار المدينة

[1] ابن حبيب، **المنمق**، ص 262، 263.

مقابل رجوعها عن حرب المسلمين في الوقت الذي نقض يهود بني قريظة عهدهم مع رسول الله ﷺ، وانضموا إلى أعدائه.[1]

خاتمة البحث والنتائج:

وفي ختام هذا البحث يمكن استخلاص جملة من النتائج المهمة، من أبرزها:

- أن التحالفات والمواثيق كانت من السمات الأساسية للمجتمع العربي قبل الإسلام، وقد تعامل الإسلام معها بواقعية فلم يلغها مطلقًا بل أعاد توجيهها بما يتوافق مع قيم العدل والحق.
- أثبتت سيرة النبي ﷺ أن الأحلاف يمكن أن تكون وسيلة فعالة لحماية الدعوة الإسلامية، خاصة في المراحل الأولى التي كانت فيها الدعوة تواجه ضغوطًا شديدة من قريش.
- مَثَّلَ حِلف الفُضول نموذجًا مبكرًا للتحالف القائم على نصرة المظلوم وإقامة العدل، وهو ما أقَرَّه الإسلام وأكد أهميته.
- كشف حِلْفُ الصَّحيفة عن الوجه السلبي للتحالفات عندما تقوم على الظلم والعدوان ومحاربة الحق، وقد انتهى هذا الحلف بالفشل.
- كان لتحالف النبي ﷺ مع النجاشي أثر بالغ في توفير ملاذ آمن للمسلمين الأوائل، مما ساهم في استمرار وانتشار الدعوة الإسلامية خارج مكة.
- شكّلت بيعة العقبة تحالفًا ودعمًا حاسمًا نقل الدعوة الإسلامية من مرحلة الاضطهاد إلى مرحلة التمكين بإقامة الدولة الإسلامية في المدينة.
- أسهمت المؤاخاة والتحالف بين المهاجرين والأنصار في بناء مجتمع إسلامي متماسك قائم على التضامن والتكافل.

---

[1] الغضبان، منير محمد: **التحالف السياسي في الإسلام**، مكتبة المنار (الزرقاء، 1982م) ص 7.

- يتضح من خلال هذه النماذج أن الإسلام أقَرَّ التحالفات التي تقوم على التعاون على البر والتقوى، ورفض التحالفات القائمة على الظلم والعدوان.
- وبذلك يتبين أن الأحلاف والمواثيق كان لها دور مهم في حماية الدعوة الإسلامية في مراحلها الأولى، وأن حسن توظيفها كان من العوامل التي ساعدت على انتشار الإسلام وترسيخ دعائمه في المجتمع.

التوصيات:

وفي ضوء ما توصل إليه البحث من نتائج أمكنني تقديم بعض التوصيات، وهي كما يلي:

- ضرورة إبراز البعد السياسي والاجتماعي في السيرة النبوية، لما له من أهمية في فهم طبيعة بناء الدولة الإسلامية في مراحلها الأولى.
- تشجيع الدراسات التاريخية التي تتناول العلاقات والتحالفات في صدر الإسلام بوصفها عاملاً مهمًّا في تطور المجتمع الإسلامي.
- الاستفادة من التجربة النبوية في بناء التحالفات القائمة على العدالة والتعاون لتحقيق المصالح المشتركة.
- إبراز القيم الإسلامية التي تؤكد أهمية التعاون بين الشعوب والمجتمعات على أساس العدل والاحترام المتبادل.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

- **القرآن الكريم.**

1. ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (المتوفى: 151هـ): **سيرة ابن إسحاق** (كتاب السير والمغازي)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، الطبعة: الأولى (بيروت، 1398هـ/1978م).
2. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (المتوفى: 630هـ): **الكامل في التاريخ**، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي (بيروت، 1417هـ/1997م).
3. ابن البيع، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (المتوفى: 405هـ): **المستدرك على الصحيحين**، الحديث رقم: 4251، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية (بيروت، 1411هـ - 1990م).
4. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (المتوفى: 597هـ): **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى (بيروت، 1992م).
5. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد البُستي (المتوفى: 354هـ): **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية (بيروت، 1414هـ/1993م).
6. ابن حبّان، محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ التميمي الدارمي البُستي (المتوفى: 354هـ): **السيرة النبوية وأخبار الخلفاء**، صحّحه وعلق عليه: الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الكتب الثقافية، الطبعة: الثالثة (بيروت، 1417هـ).
7. ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي البغدادي (المتوفى: 245هـ): **المنمق في أخبار قريش**، تحقيق: خورشيد أحمد فاروق، عالم الكتب، الطبعة: الأولى (بيروت، 1405هـ/1985م).

8. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ): **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى (بيروت، 1421هـ-2001م).
9. ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي (المتوفى: 321هـ): **جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين (بيروت، 1987م).
10. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: 774هـ): **السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)**، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت، 1395هـ-1976م).
11. ابن منظور، محمد بن مكرم بن على أبو الفضل الإفريقى (المتوفى: 711هـ): **لسان العرب**، دار صادر، الطبعة: الثالثة (بيروت، 1414هـ).
12. أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب (المتوفى: 732هـ): **المختصر في أخبار البشر**، المطبعة الحسينية المصرية (القاهرة، د.ت).
13. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ): **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية (بيروت، د.ت).
14. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى: 256هـ): **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى (بيروت، 1422هـ).

15. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (المتوفى: 393هـ): **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، الطبعة: الرابعة (بيروت، 1987م).

16. الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي المكي (المتوفى: 219هـ): **مسند الحميدي**، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، دار السقا، الطبعة: الأولى (دمشق، 1996م).

17. الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي (المتوفى: 488هـ): **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السُّنة، الطبعة: الأولى (القاهرة، 1995م).

18. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (المتوفى: 581هـ): **الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام**، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 1421هـ/ 2000م).

19. الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (المتوفى: 272هـ): **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه**، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، الطبعة: الثانية (بيروت، 1414هـ).

20. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (المتوفى: 170هـ): **كتاب العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (بيروت، د.ت).

21. النيسابوري، عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الخركوشي (المتوفى: 407هـ): **شرف المصطفى**، دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى (مكة، 1424هـ).

22. النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري (المتوفى: 261هـ): **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، د.ت).

23. الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور (المتوفى: 370هـ): **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 2001م).

ثانيًا: المراجع:

1. عنيني، محمد عزت صالح: **أحكام التحالف السياسي في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير نوقشت في قسم الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، (2008م) غير منشورة.
2. الغضبان، منير محمد: **التحالف السياسي في الإسلام**، مكتبة المنار (الزرقاء، 1982م).